قرآنيكا، مجلة عالمية لبحوث القرآن
عدد خاص (15)، أبريل 2026م. ص 470-501

© 2026 مركز بحوث القرآن
جامعة ملايا، ماليزيا

الترجيحات التفسيرية للإمام الإيجي في تفسيره "جامع البيان في تفسير القرآن" في الجزء الأول من القرآن الكريم"(*)

نهاية خالد داود[1]، بشار عبد اللطيف علوان[2]

(Exegetical Preferences of Imam al-Ījī in His Tafsīr Jāmiʿ al-Bayān fī Tafsīr al-Qurʾān in the First Part of the Noble Qurʾān)

Nihaya Khalid Dawood, Bashar Abdul Latif Alwan

ABSTRACT

The multiplicity of exegetical opinions since the earliest periods—arising from the diversity of exegetical methodologies and the variation in linguistic and contextual indications of the Qurʾānic text—led scholars to devote attention to establishing criteria and rules by which such opinions may be weighed and preferred. This study therefore seeks to shed light on the principles of preference (tarjīḥ) employed by al-Ījī, as one of the scholars who contributed to applying the foundations of language, jurisprudence, and theology to addressing exegetical disagreement. The study aims to clarify the concept of preference and its significance in the science of Qurʾānic exegesis, as well as its role in prioritizing meanings and rulings derived from the Qurʾānic text. It also surveys and compiles the relevant views of scholars from exegetical sources and analyzes their evidence in accordance with established scholarly principles, identifying points of strength and weakness therein. Subsequently, a comparison is conducted between the exegete's preferred views and those of other commentators to determine the extent of agreement or divergence and the scholarly reasons underlying them. The research concludes that the

(*) This article was submitted on: 07/02/2026 and accepted for publication on: 24/04/2026.

[1] الجامعة العراقية –كلية التربية /الطارمية – العراق
Iraqi university- College of Education -Dept. Of Quranic Science and Islamic education
Email: nihaya.k.dawud@aliraqia.edu.iq

[2] الجامعة العراقية –كلية التربية – الطارمية –العراق
Iraqi university- College of Education -Dept. Of Quranic Science and Islamic education
Email: bashar.alwan@aliraqia.edu.iq

examined preferences are grounded in solid linguistic and legal foundations, reflecting the exegete's firm grounding in the sciences of Islamic law and the Arabic language, The significance of this work lies in presenting a practical model for dealing with multiple interpretive opinions and highlighting the impact of exegetical preferences in enriching Qurʾānic understanding and guiding juristic inference, where applicable.

Keywords: *Tarjīḥ, Qur'anic Exegesis, Exegete, Scholarly Opinions, Evidence*

ملخص

أدّى تعدد الأقوال التفسيرية منذ العصور الأولى، نتيجة تنوع مناهج المفسرين واختلاف وجوه الدلالة اللغوية والسياقية للنص القرآني، إلى عناية العلماء بوضع ضوابط وقواعد يُرجَّح بها بين الأقوال ومن هنا جاءت هذه الدراسة لتسلّط الضوء على القواعد الترجيحية عند الإيجي، بوصفه من العلماء الذين أسهموا في توظيف أصول اللغة والفقه والكلام في معالجة الخلاف التفسيري, وتسعى الدراسة إلى بيان مفهوم الترجيح وأهميته في علم التفسير، ودوره في ترجيح المعاني والأحكام المستنبطة من النص القرآني, كما تم استقراء أقوال العلماء في المسألة وجمعها من المصادر التفسيرية, وتحليل أدلتهم وفق القواعد العلمية المعتمدة, مع بيان أوجه القوة والضعف فيها, ثم جرت الموازنة بين ترجيح المفسر وآراء غيره من المفسرين، للكشف عن مدى موافقته أو مخالفته لهم، والأسباب العلمية لذلك. وخلص البحث إلى أنَّ الترجيح المدروس يقوم على أسس لغوية وشرعية متينة، مما يعكس رسوخ قدم المفسر في علوم الشريعة واللغة، وتبرز أهمية هذا العمل في أنه يقدّم نموذجًا تطبيقيًا لكيفية التعامل مع تعدد الأقوال، ويبرز أثر الترجيحات التفسيرية في إثراء الفهم القرآني وتوجيه الاستنباط الفقهي ان وجد .

كلمات دالة :الترجيح، التفسير، المفسر، الأقوال، الأدلة.

1.المقدمة وخلفية الدراسة

إنَّ النصَّ القرآنيَّ يُمثّلُ البنية المعرفية الإسلامية المرجعيةَ العليا التي تنبثقُ عنها الأحكامُ وتتأسسُ عليها للفاهيم، فهو ليس مجرد نصٍّ لغوي،بل هو المصدر الإلهي،للذي لستدعى بناءً نظر ً ومنهجياً كلياً لضبط آليات فهمه ولستنطاق دلالاته، وقد أفضى تنوعُ وجوه الدلالة وسعةُ اللسان العربي إلى بزوغ ظاهرة "الخلاف التفسيري"، التي لستوجبت بدورها تقنين "قواعد النزجيح" كأداة إبستمولوجية ومعيارية للموازنة بين الأقوال واختيار الأظهر منها بدليل معتبر.

وفي هذا السياق العلمي، يبرزُ مشروع الإمام "معين الدين الإيجي" (ت: 905هـ) في كتابه "جامع البيان في تفسير القرآن" كنموذج تطبيقي رصين، يعكسُ تضافر علوم اللغة والفقه والكلام في معالجة هذا الخلاف. تتبلورُ إشكاليةُ هذه الدرلسة في رصد "المنهجية النزجيحية"لدى الإيجي، والكشف عن للعايير التي اعتمدها عند تقابل الأدلة، ومدى انضباط اختياراته لقواعد التفسيرية واللغوية المقررة، خاصة في ظل ندرة الدرلسات التحليلية المستقلة التي تناولت الجانب التطبيقي لنزجيحاته في الجزء الأول من القرآن الكريم.

تسعى الدرلسةُ إلى تحقيق جملة من الأهداف، أبرزها: تفكيكُ آليات النزجيح عند الإيجي وتحليلُ أدلته لبيان أوجه القوة والضعف فيها، ومقابلتُها راء غيره من كبار المفسرين لتحديد مدى موافقته أو انفراده المنهجي، وتكمنُ أهميةُ البحث في تقديم نموذج تطبيقي يبرزُ أثر النزجيح في توجيه الاستنباط وإثراء الفهم القرآني، ولأجل معالجة هذه الإشكالية، اعتمدت للدرلسةُ المنهجَ التحليلي للقارن؛ حيث جرى لستقراءُ المسائل التفسيرية، وتحليلُ القواعد النزجيحية المستنبطة، وموازنتُها لرؤية المنهجية العامة لعلماء التفسير.

2. الدراسات السابقة

عند فحص الخارطة البحثية المتعلقة بجهود الإمام الإيجي التفسيرية، نجد أن الدراسات السابقة انقسمت إلى مسارين؛ الأول: تناول شخصية الإيجي من منظور كلامي أو أصولي عام، والآخر: ركز على تحقيق أجزاء من تفسيره "جامع البيان". ومع ذلك، تظل الحاجة قائمة لدراسة "النزجيحات التفسيرية" كظاهرة منهجية مستقلة؛ حيث تفتقر المكتبة القرآنية إلى دراسة تحليلية تجمع بين التنظير للقاعدة النزجيحية والتطبيق العملي لها في ثنا تفسيره للجزء الأول، وهو ما يسعى هذا البحث لسد ثغرته عبر الربط بين القواعد الأصولية والملكة التفسيرية لدى الإمام.

3 المناقشة والتحليل

1.3 الملامح المنهجية للإمام الإيجي في تفسيره

يعد كتاب "جامع البيان" نموذجاً للتفسير الذي يمزج بين المأثور والمعقول، حيث تظهر شخصية الإيجي العلمية من خلال لستيعابه لمصادر التفسير السابقة وقدرته على المحاكمة بينها. إن منهج الإيجي لا يقتصر على سرد الأقوال، بل يتعداه إلى فحص المرو ت ونقدها لغو ً وعقد ً، مستخدماً صيغاً دقيقة في النزجيح تعكس دقة الملاحظةلديه، وتكشف عن نزعته التحقيقية التي تميزه عن غيره من المفسرين المتأخرين.

2.3 الجانب التطبيقي: نماذج من ترجيحات الإيجي في الجزء الأول

في هذا القسم، يتم لستعراض المسائل التفسيرية التي أعمل فيها الإيجي قواعد النزجيح، حيث جرى تصنيف النماذج المختارةبناءً على نوع للقاعدة المستخدمة (لغوية، سياقية، أو شرعية). يتم عرض القول التفسيري، ثم ذكر ترجيح الإيجي، وتحليل الدليل

للذي لستند إليه، مع مقارنته بما ذهب إليه كبار المفسرين كابن جرير الطبري والزمخشري، لبيان مدى استقلالية الإيجي في اختياره المنهجي

3.3 التعريف بالإمام الإيجي

أولا: اسمه ونسبه:

هو العالم الفاضل محمد بن عبد الرحمن، السيد معين الدين بن السيد صفي الدين الحسني الإيجي الصفوي الشيرازي الشافعي(Hajji Khalifa, 1941, 1/61).

صفي الدين: والده وهو: عبد الرحمن بن محمد بن عبد الحسيني الإيجي، ثم المكي الشافعي، ويعرف لسيد صفي الدين، ولد في ربيع الأول سنة اثنتين وثمانين وسبعمائة يج من بلاد العجم، مات بمكة في جمادى الأولى سنة أربع وستين وثمانمائة، ودفن لمعلاة رحمه (Al-Sakhawi, 1995, 7/37-38)، **والحسني:** نسبة إلى جده الشيخ العالم الصالح حسن بن أبي الحسن كبير الدين الإيجي أحد الرجال المعروفين لفضل والصلاح، سافر إلى البلاد ودار الربع المسكون ثم قدم مدينة أُج وسكن بها.

قال الشيخ عبد الحق بن سيف الدين الدهلوي في أخبار الأخيار: "أسلم على يده خلق كثير. وكان إذا رآه أحد لا يسعه إلا أن يذعن له الإطاعة. وكانت وفاته سنة ست وتسعين وثمانمائة بمدينة أج فدفن بها".(Al-Talibi, 1999, 3/61).

والإيجي: نسبة إلى إيج، وهي: بلدة في أقصى بلاد فارس، كثيرة البساتين والخيرات، قال قوت: "كنت بجزيرة كيش وكلنت فواكهها الجيدة تجلب منها وأهل فارس يسمونها إيك(Al-Hamawi, 1995, 1/287).

والشيرازي: نسبة إلى شيراز، وهي: بلد عظيم مشهور وقصبة بلاد فارس في الإقليم الثالث، فسيحة الأرجاء شهيرة الذكر، يقول عنها ابن بطوطة إن لها بساتين مونقة، وأنهاراً متدفقة كثيرة العمارة، متقنة المباني عجيبة النزتيب وأهلها حسان الصور

نظاف الملابس، وليس في المشرق بلدة تداني مدينة دمشق في حسن أسواقها وبساتينها وأنهارها وسكانها إلا شيراز.

الشافعي: نسبة إلى المذهب الشافعي الذي كان منتشراً في بلاد فارس، يقول صاحب طبقات الشافعية: "لم يبرحوا شافعية أو ظاهرية على مذهب داود، والغالب عليهم الشافعية فيها نحو مائة منبر يختص لشافعية لا يستطيع أحد أن يذكر فيها غير مذهب الشافعي .(Al-Subki, 1993, 8/32)

ثانيا: ولادته ونشأته:

ولد السيد معين الدين الإيجي في إيج من نواحي شيراز، وكان مولده في جمادى الأولى، يوم الجمعة من عشريه، أو من عشره، سنة اثنتين وثلاثين وثمانمائة .(Al-Sakhawi, 1993, 2/277)

نشأ وترعرع تحت كنف والده في إيج، ثم انتقل إلى البلاد الأخرى طلبا للعلم، وقد هيأت له الأسباب أن ينخرط في سلك الدراسات القرآنية واللغوية، وأهمها الوراثة ووجوده في شيراز المليئة بعلماء العصر، فضلا عن أب فاضل يحسن التربية ويجيد التوجيه، وأخ وابن عم وغيرهم ممن عرفوا بعلمهم وفضلهم فقد لازمهم وتعلم على يديهم الفقه واللغة والأصلين وغيرها من العلوم، فعاش رحمه في بيت علم ودين.

ثالثا: طلبه العلم ومنزلته فيه:

روى السخاوي أن الإيجي ابتدأ طلبه للعلم على يد والده، فأخذ عنه الفقه والعربية والصرف والأصلين وغيرها، ثم تعلم المعاني والبيان على يد ابن عمه القطب عيسى، ثم ارتحل إلى كرمان، وقرأ على المولى علي أحد تلامذة السيد الجرجاني حلشية شرح المطالع لشيخه، ثم أخذها أيضاً عن المولى خولحا علي أحد العظماء من تلامذة السيد الجرجاني أيضا، وقد وفقه لطلب أكثر العلوم، ورزقه فهما لمعاني القرآن، والوقوف على تفسيره مما كان دافعاً له في التفكير بكتابة تفسير لكتاب ، ولكنه

تردد كثيراً قبل كتابته فلستخار عز وجل ثم صرفت همته وعزيمته وأحكمت نيته فأخرج لنا هذا التفسير ثمرة طيبة الطعم والريح(Al-Sakhawi,1993,7/38).

وقد شهد له العلماء الأجلاء لعلم والفضل والدين قال فيه شيخه السيد الجرجاني: " لَو اجْتمع فِي أحذ ذهنه وحدي فِي الْعلم وَتَقْرِير وَلَدي مُحَمَّد لغلب للْعَالم، "(Al-Sakhawi, 1993, 7/38)، وقد قدمه خواجا علي للتدريس بحضرته وأذن له غيره فتصدى لذلك وللإفتاء في بلده كما شهد له السخاوي وأثنى عليه بكلمتين أغنتا عن كثير من الكلام فقال: "لقيته غير مرة في لمجاورة للثلنية ثم انتقل إلى جهرم متوجهاً للإقراء ونعم الرجل أصلا ووصفا"(Al-Sakhawi, 1993, 7/38).

رابعا: شيوخه:

تلقى الإيجي ثقافته من منابع متعددة فكان يجلس إلى شيوخ التفسير وغيرهم فأخذ من كل فن بطرف ولا يظن ظان أن المفسرين كانوا يقصرون دراستهم على بعض العلوم بل كان لهم حظ وافر في مختلف العلوم اللغوية والنحوية، وقد أخذ الإيجي عن جملة من الشيوخ ومنهم:

– **والده السيد صفي الدين**: الذي تعلم على يديه الفقه والعربية والصرف.

– **ابن عمه القطب عيسى**: هو عيسى بن محمد بن عبيد الإيجي درس في بلاد الهند ثم استوطن مصر، ألف كتباً كثيرة منها شرح الفوائد الغياثية. قال ابن العماد: "كان من أعاجيب الزمان، توفي عام 953هـ له كتب منها "مختصر النهاية لابن الأثير" و"تفسير" من سورة عم إلى آخر القرآن ورسالة في الحمدلة" و"شرح الحديث الأول من الجامع الصحيح للبخاري"(Ibn al-Imad, 1986, 8/97)، أخذ عنه الإيجي المعاني والبيان كما بين سابقاً.

–**أبو الفتح المراغي**: وهو محمد الشرف بن علي ولد في أواخر سنة خمس وسبعين وسبعمائة للدينة ونشأ بها فحفظ القرآن، وتلا به لنافع، وابن كثير وأبي عمرو،

والعمدة، والشاطبية، وألفية الحديث، والمنهاج، وحدث ليمن، ودرس بها وبنى لأجله بعض ملوكها مدرسة وجعل له فيها معلوماً وافراً، كان يحمل إليه بعد انتقاله عنها برهة، وكذا حدث لمدينة بعد سؤال أخيه أبي الفرج له في ذلك وتوقفه فيه د مع الجمال الكازروني لتقدمه في السن عليه فقرأ عليه أخوه الصحيحين وقد قال البقاعي: "لأنه تقدم في العلوم وبرع جداً سيما في الفقه وغلب عليه الانقطاع عن الناس والتخلي والعزلة ولزوم بيته مع حسن سمته وكثرة تواضعه وهضم نفسه واقتصاده وحسن نيه ولم يزل على أوصافه حتى مات بمكة سنة 859هـ، ودفن لمعلاة"(Al-Sakhawi, 1993, 7/166).

-التقي بن فهد: هو الحافظ أبو الفضل تقي الدين بن فهد المكي: محمد بن محمد بن عبد بن محمد بن عبد بن فهد تقي الدين، أبو الفضل بن نجم الدين المكي الشافعي، ولد سنة 787هـ صفون من صعيد مصر، وكان والده سافر إليها لاستخلاص جهات موقوفة على أمه خديجة لبنة العلامة نجم الدين عبد الرحمن بن يوسف الصفوني الفقيه الشافعي، فتزوج فولد له صاحب الترجمة هناك ثم انتقل به أبوه في سنة خمس وتسعين إلى بلده مكة؛ فحفظ بها القرآن والعمدة وألفية النحو والحديث، وعرض على جماعة وسمع الأبناسي، والجمال بن ظهيرة، والزين المراغي وأبو اليمن الطبري، و الشريف عبد الرحمن الفلسي، ولقي ليمن المجد اللغوي صاحب القاموس، وأجازله خلق كثير منهم العراقي والهيثمي، قال السخاوي: "وأكثر من المسموع والشيوخ وجمع له ولده معجماً وفهرسة واستفدت منهما كثيراً و له مؤلفات عديدة منها نهاية التقريب، وتكميل التهذيب لتهذيب، جمع فيه بين تهذيب الكمال ومختصريه للذهبي، وابن حجر، ومنها لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، قال السخاوي: "ولم ينفك عن المطالعة والكتابة، واهتمامه بكثرة الطواف والصوم والإستمرار على الشرب من ماء زمزم ومات سنة870هـ" (Al-Shawkani, n.d., 2/259).

محمد بن علي الطيب المكي: هو محمد بن على بن محمد بن عثمان الصالحي الأصل المكي، ولد في ذي القعدة سنة 769هـ بمكة وسمع بها من أحمد بن سالم المؤذن، وابن الصديق، وغيرهم، ودخل القاهرة والشام غير مرة فسمع من التنوخي، والبلقيني، والعراقي، والهيثمي، وغيرهم، وسمع من أبي هريرة بن الذهبي، والشهاب أحمد بن أبي بكر ابن العز، وآخرين لمشام، وأجاز له النشاوري، والأميوطي، والكمال بن حبيب، وأخوه البدر والبهاء السبكي وخلق وحدّث، سمع منه النجم بن فهد، والبرهان بن ظهيرة وآخرون، ومات بمكة في جمادى الآخرة سنة 846هـ"(Al-Sakhawi, 1993, 9/18).

- **الشمس محمد بن محمد بن عمر بن الأعسر:** هو محمد بن محمد بن عمر بن محمد الشمس القرشي الهاشمي الجعفري الغزي الشافعي، ويعرف بن الأعسر ولد سنة 763هـ حفظ المنهاج، وعرضه على البدر محمود العجلوني، نزيل بيت المقدس، تفقه عليه وأجازه بل أذن له لإفتاء بشرط التثبت والتقوى وكذا أذن له الجلال البلقيني في سنة 809هـ، وسمع الصحيح من أحمد بن محمد الجاكي الكردي، وأجاز له في سنة اثنتين وثمانمائة البهاء بن عقيل، وكان فقيها فاضلا علامة، قال التقي بن قاضي شهبة: أنَّه كان يرصد ما يتحصل من القضاء مات بغزة قاضيا في رجب سنة 846هـ رحمه وإ ".(Al-Sakhawi, 1993, 9/176).

- المحب المطري: وهو محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن خلف الأنصاري الخزرجي المطري الأصل، المدني الشافعي، وهو سبط الزين أبي بكر المراغي، ولد في رمضان سنة 780هـ، بطيبة ونشأ بها فحفظ القرآن والعمدة والأربعين النووية والمنهاج وغيرها، تفقه بيه وجده لأمه، والشمس البوصيري وأخذ النحو عن أبيه ويحيى التلمساني، وحج أكثر من ثلاثين مرة، ودخل للقاهرة فسمع بها على الجمال الحنبلي وأجازله التنوخي، وابن للذهبي، وابن العلائي، وآخرون، وخرجله النجم بن فهد مشيخة وحدث لكثير أخذ عنه التقي بن فهد، ولبنه النجم والكمال بإمام الكمالية وكتب عنه البقاعي ووصفه لثقة الأمين، وكان إماماً عالماً مدرساً ظماً، ب في القضاء

والخطابة والإمامة والرسة عن والده ثم تلقى الرسة عنه وكذا ب عن جده لأمه، مات بطيبة ودفن لبقيع بعد الصلاة عليه لروضة ولم يخلف بعده بها مثله – رحمه تعالى – ".(Al-Sakhawi, 1993, 9/101-102).

– **زينب بنت اليافعي:** هي أم المساكين زينب بنت عبد بن لسعد اليافعي اليماني ثم المكي، فاضلة عارفة لحديث، ولدت لمدينة سنة 768هـ، وتوفيت بمكة سنة846هـ، خرج لها نجم الدين بن فهد "مشيخة" كانت تحدث بها وبغيرها. (Al-Zirikli, 2002, 3/108).

كما يذكر السخاوي أيضا من شيوخه بعضا من تلامذة السيد الجرجاني من أهمهم المولى خواجا علي حيث قال فيه: "أحد العظماء من تلامذة السيد الجرجاني أخذ عنه في رحلته إلى خرلسان (خرلسان: بلاد ولسعة أول حدودها مما يلي العراق وآخر حدودها مما يلي الهند، (Ibn Battuta, 1987, 396), وذكر أيضاً المولى محمد الجاجرمي الذي أخذ عنه شرح المواقف، (Al-Sakhawi, 1993, 7/38).

خامسا: تلامذته:

بقي الإيجي– رحمه – يتنقل بين المدن حتى لستقر في مكة فمكث فيها أكثر من عشر سنين متوالية أولها سنة سبع وستين على طريقة جميلة إقراءً وتصنيفا وتقللا من الخوض فيما لايفيد وانتفع به جماعة ذكرت كتب النزاجم منهم علي بن سعيد بن محمد بن عبد الوهاب بن علي بن يوسف النور بن الجمال بن فتح الدين الأنصاري الزرندي المدني الحنفي قاضي المدينة ذكر صاحب التحفة اللطيفة أنه أخذ عن الإيجي الصرف".(ولد بعد الأربعين وثمانمائة لمدينة حفظ أربعين النووي وألفية العراقي والكنز وأصول الكلام وألفية ابن مالك. (Al-Sakhawi, 1993, 2/278).

ولم لستطع الوقوف على المزيد وإن كان حر .بمثل الإيجي أن يكثر تلاميذه ويتعدد طالبوه، والحق أن كتب النزاجم والتواريخ لم ترو الغليل في هذا.

سادسا: مؤلفاته:

برع الإيجي – رحمه – ونبغ في علوم عدة، كالتفسير واللغة والحديث، والمطلع على تفسيره يلحظ ذلك جلياً، وقد أشارت كتب النزاجم إلى بعض مصنفات الإيجي منها:

* **في التفسير:** عمل تفسيراً في مجلد ضخم وهو التفسير المسمى "جامع البيان في تفسير القرآن" وهو موضوع هذه الدرلسة. وقد ذكرته بعض المصادر سم "الجامع الكبير" ، كما له رسالة في تفسير سورة الكوثر.
* **وفي الحديث:** شرح الأربعين النووية في مجلد لطيف.
* **وفي العقيدة:** رسالة في تفضيل البشر على الملك.
* **وفي الفقه:** رسالة في الحيض. (Al-Sakhawi, 1993, 7/37).
* **ورسالة** في قوله صلى عليه وسلم "اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأ عبدك" إلى غيرها".
* **ورسالة** في "بيان المعاد الجسماني والروح".(Al-Zirikli, 2002, 6/195).

سابعا: وفاته.

تنقل الإيجي رحمه بين مدن فارس وغيرها من البلاد حتى ولفته المنية في مكة المكرمة رحمه سنة 894هـ عن ثلاثة وسبعين عاماً وذكر الزركلي خير الدين أنه من وفيات 905هـ، وقد تفرد بهذا القول دون الإشارة على ما معتمده في ذلك والقول الأول أشهر وعليه أكثر كتب النزاجم (Al-Sakhawi, 1993, 1/21).

4.3 آراء العلماء في تفسير الإيجي

"جامع البيان في تفسير القران" هو لسم الكتاب كما أسماه صاحبه في مقدمته (Al-Sakhawi, 1993, 1/21) والناظر إلى جامع البيان لا ينزدد لثناء عليه فهو كما يصفه صاحبه: "فها قد تمَّ تفسير لاح النور من خلاله، وفاح المسك من أذ له ..... ويقول المتأمل اللبيب: لله دَرُّ ولشيها، من مطالعه شمس أنوار التبيان قد طلعت،

وايم إنّ مما لا عين رأت ولا أذن سمعت "، وهو تفسير بين المختصرات و المطولات لمتازبدقّة العبارة و اختيار الأظهر من أوجه الإعراب يقول الإيجي:" ولما وجه الإعراب فما اخترت إلا الأظهر، وللذي ذكرت فيه وجهين أو وجوهاً فلنكتة لا تخفى على المتأدب"، وقد اعتمد الإيجي في تفسيره على الأحاديث الصحيحة الموجودة في الكتب الصحاح قال :" وأمَّا الأحاديث المذكورة في تفسير فمعظمها من الصحاح الستة، وتجد تخريجها مسطوراً في الحاشية عليها"

وقد انتقد الزمخشري، واتباعه من الذين أعرضوا عن المعنى المنقول في الكتب الصحاح قال :" وكثيرًا تجد الزمخشري ومن يحذو حذوه أعرضوا عن المعنى المنقول عن الرسول – صلّى عليه وسلم – في الكتب الصحاح لأجل عدم فهم منلسبة لفظية أو معنوية وإنْ نقلوما ذكروه إلا آخر الأمر بصيغة التمريض"وقد أثنى على الإمام البغوي ووصفه نَّه من سراة المحدثين ومهرة المحقِّقين وكذلك أثنى على ابن كثير ووصفه لشيخ الناقد في علم الرواية (Al-Sakhawi, 1993, 1/20).

5.3 سبب تأليف جامع البيان

جاء في كتاب كشف الظنون أنَّ والد الإيجي السيد صفي الدين هو الذي طلب منه كتابة هذا التفسير " وأنَّ والده شرع فكتب من سورة الأنعام نبذاً فنزك، وقال له: أنت مأمور بذلك، فلستخار سبحانه وتعالى في الملتزم؛ فشرع في الروضة الشريفة في الثاني من جمادى الآخرة سنة 904، أربع وتسعمائة "(Hajji Khalifa, 1941, 1/61)، وفي مقدِّمة جامع البيان يذكر الإيجي إنَّ كتابته لهذا التفسير كانت رغبة في نفسه بعد أنْ زعها وتردد في ذلك قال:" فلما أن رأيت همم أبناء العصر قاصرة، ومساعيهم وإن جدوا في الطلب فاترة، قنعوا عن الحقيقة بلمجاز، ومالوا عن التطويل إلى الايجاز، ولعمري يكاد أن يعد ذلك من علو همتهم، وقوة همتهم .... وما رأيت في التفسير مختصرً يغني وكتابً يقرب ويدني – أردت أنْ أتعرَّض لهذا مع

قلة البضاعة وقصور الباع خصوصًا في تلك الصناعة" وقد لستغرق منه ذلك سنتان وثلاثة أشهر(Al-Sakhawi, 1993, 1/21).

6.3 التعريف بالترجيح، وأهميته، وأركانه.

أولاً: التعريف بالترجيح:

1. النزجيح في اللغة:

ذكر علماء اللغة في التزجيح أقوالاً منها: أنها من الفعل الثلاثي (رَجَّح).

قال ابن فارس: "الفعل رَجَّح الراءُ والجيمُ والحاءُ أصلٌ واحدٌ، يدلُّ على رزانة وز دة، يقال: رَجحَ الشيء، وهو راجح، إذا رزن، وهو من الرُّجحان"(Ibn Faris, 1979, 2/489).

وقال ابن منظور: "الراجح: الوازن، ورجح الشيء بيده وزنه ونظر ما ثقلُه، وأرجح الميزان أي: أثقله حتى مال"(Ibn Manzur, 1993, 2/445).

وفي ذلك يقول للمناوي: "هو ز دة الموزون تقول رجحت الميزان ثقلت كفته لموزون، ورجحت الشيء لتثقيل فضلته"(Al-Munawi, 1990, 170).

وأيضاً النزجيح: هو التمييل والتغليب(Al-Asnawi, 1999, 374).

2. النزجيح عند المفسرين: "فهو تقوية أحد الأقوال في تفسير الآية لدليل أو قاعدة تقويه، وردّ ما سواه أو تضعيفه".

3. أعند الاصوليين: "هو بيان مزية أحد الدليلين على الآخر، ومعناه أنّ يتبين له في علته مزية في وجه من الوجوه يقتضي التعلق بها دون دليل للعارضة". ومن أجمع تعريفاته وأوجزها: "تقوية أحد الدليلين بوجه معتبر"(Al-Baji, 2003, 126) والنزجيح: "تقوية إحدى الأمارتين على الأخرى ليعمل بها"(Al-Asnawi, 1999, 374).

4. تعريف المركب الإضافي قواعد النزجيح: هي: "ضوابط وأمور أغلبية، يُتوصل بها إلى معرفة الراجح من الأقوال المختلفة في تفسير كتاب تعالى"(Al-Harbi, 1996, 1/39)، والحربي شرح ألفاظ التعريف فقال هي: "ضوابط وأمور" عتبار عدم التفريق بين للقاعدة والضابط كما هو نهج بعض العلماء، وقد فرّق بينهما آخرون، وقلت: "أغلبية" عتبار أنّ القاعدة أغلبية وقد سبق الإشارة إلى ذلك في تعريف القاعدة، وقولي: "يتوصل بها إلى معرفة الراجح" خرج به القواعد التي يتوصل بها إلى لستنباط الأحكام وغيرها، فالنزجيح لا لستنباط فيه من الآية وإنما هو نظر في الأقوال المستنبطة منها، والنزجيح بينهما، وقولي: "من الأقوال المختلفة" خرج به ما كان موضع وفاق بين العلماء، فلا مجال للنزجيح فيه، وهو ما يعرف لإجماع، وقولي وقال: "في تفسير كتاب " خرج به النزجيح في غيره من العلوم كالفقه والنحو وغيرها"(Al-Barzanji, 1993, 167).

ثانياً: أهمية الترجيح:

إنَّ ذكر الأقوال الواردة في تفسير الآية دون التنبيه على الراجح الفاصل بينها لدليل يضيع الحق على طالبه، ذلك أنَّ كتب التفسير مشحونة لقوي والضعيف من الأقوال، فكان بيان لقوي منها وتمييزه عن غيره ضرورة يحتاج إليها كل طالب حق، وكل من قصد كتب التفسير يروم معرفة معاني كلام الرب جل جلاله من منهل عذب صاف ثم إنَّ العمل بالراجح، وتقديمه على غيره واجب (Al-Razi, 1997, 4/428).

ثالثاً: أركان الترجيح:

من خلال تعريف النزجيح يمكن معرفة أركانه، التي لا بد من وجودها لتحققه.

فالنزجيح: "وهو بيان أنَّ أحد للدليلين أقوى من للدليل الآخر ويكون ذلك إما لفعل أو لقول أو لكتابة وهو الغالب". وقد اختلف في كون الشرط الأخير ركناً، فمن نفاه فلاعتباره وصفاً ملازماً للمجتهد، ومن أثبته فلكون المجتهد لا بد له من بيان النزجيح حد طرقه"(Al-Barzanji, 1993, 167).

ولقد اتضح من تعريف الترجيح أنَّ أركان الترجيح وهي أربعة اختصار(Ibn al-Najjar, 1997, 1/40):

- الركن الأول: وجود دليلين: راجح، ومرجوح.
- الركن الثاني: وجود المزية في أحد الدليلين المتعارضين، وهو المرجح به.
- الركن الثالث: وجود المجتهد الذين يرجح أحدهما على الآخر.
- الركن الرابع: بيان المجتهد فضل ومزية الدليل الذي يريد ترجيحه على الآخر.

7.3 موضوع قواعد الترجيح، واستمدادها، وغايتها، وأهميتها.

أولاً: موضوعها: أقوال المفسرين المختلفة في تفسير كتاب تعالى.

ثانياً: واستمدادها: من أصول الدين، ومن لغة العرب، وأصول الفقه، والقواعد الفقهية، وعلوم الحديث، وعلوم القرآن، واستقراء ترجيحات أئمة التفسير.

ثالثاً: غايتها: 1. معرفة مراد تعالى من الآية.

2. تصفية وتنقية كتب التفسير مما قد علق ببعضها، من أقوالٍ شاذة أو ضعيفة، أو مدسوسة فيما لمذهب عقدي، ونحو ذلك.

8.3 الأسباب الموجبة للترجيح، وشروطه، وفوائده.

أولا: الأسباب الموجبة للترجيح:

إنَّ طلب أصح الأوجه في تفسير كلام تعالى من أهم مقاصد دراسة التفسير وتحصيله، لذلك مما ينبغي العلم به العلم لتفسير الذي اتفق عليه العلماء؛ وذلك لما ينزتب عليه من صحة فهم المراد من كلام تعالى، فتفسير الآية بما هو راجح وهذا أمر لازم حتماً؛ لأنه أقرب إلى الصحة، ولا يسع أحداً أن يعدل عن تفسير الآية لراجح إلى المرجوح؛ لأنَّه أبعد عن الصواب(Al-Harbi, 1996, 127).

قال الطبري: "وكتاب (عز وجل) لا توجّه معانيه، وما فيه من البيان إلى الشواذ من الكلام والمعاني، بل هو في الفصيح من المنطق والظاهر من المعاني المفهوم، وجه صحيح موجود" (Al-Tabari, 2004, 5/670)

كما قرّر أصل المسألة علماء الأصول بتقريرهم وجوب العمل لراجح، وحكوا إجماع الصحابة (رضوان عليهم) على ذلك، وقد وقع الخلاف بين المفسرين في تفسير كثير من النصوص القرآنية وهذا الخلاف بدأ ظاهراً بعد عصر الصحابة (رضي عنهم)؛ لأن الاختلاف كان قليلاً جداً بينهم؛ بسبب وجود الرسول (عليه الصلاة والسلام) بينهم، وكذلك سعة علم الصحابة الشرعي ومعرفتهم للغة العربية وأساليبها ومعانيها (Al-Harbi, 1996, 127)

ثانيا: شروط الترجيح:

لقد وضع العلماء شروط عدة للترجيح إن توافرت سمي ترجيحًا، وإلا فهو اختيار أو غير ذلك من الألفاظ، إذ أنه من بين الشروط مثلاً التعارض بين الدليلين وإلا فقد يعمل بهما معاً ويتحقق الجمع بينهما، ومنها:

1. التفاوت بين الأدلة في القوة، فلا ترجيح بين دليلين قطعيين وبين دليل قطعي وظني فلا بد أن يكون بين ظنيين.

2. تساوي الدليلين المتعارضين في الثبوت، فلا تعارض بين القرآن وخبر الواحد إلا من حيث الدلالة(Al-Shawkani, 1999, 3/887)، إن يتفق الدليلان المتعارضان في الحكم مع اتحاد الوقت والمحل والجهة.

3. أنّ لا يعلم تقدم أحدهما على الآخر فينسخ المتأخر المتقدم.

4. أن تقوم قرينة قوية على الترجيح(Al-Amidi, 1986, 4/358).

ثالثا: فوائد الترجيح:

تقوية الظن الصادر عن إحدى العلتين عند تعارضهما، فإذا ثبت هذا، فالترجيح يحصل بوجوه منها: أن تكون إحداهما موافقة لعموم كتاب ، أو سنة النبي (عليه

الصلاة والسلام) أو قول الصحابي، فأما موافقتها لكتاب ، فمثل تعليل أصحابنا في العاقلة: لأنها لا تحمل بدل العبد، نَّ العبد (مال) يجب تلافه قيمته، فلا تحمله العاقلة، كسائر الأموال(Al-Hanafi, 1985, 4/226).

هذا، والترجيح يحتاج إليه عند التعارض، وهو في اصطلاح الفقهاء والأصوليين: تقابل الحجتين المتساويتين في القوة على وجه يوجب كل منهما ضد ما توجبه الأخرى في محل واحد في وقت واحد.

9.3 من له الحق في الترجيح، وما هي ألفاظ الترجيح عند الإمام الإيجي؟

أولاً: من له الحق في الترجيح:

لا يجوز الترجيح لكل أحد، بل يجب أن تذكر أن المرجِّح يجب أن تتوفر فيه صفات محددة، وهي:

الاجتهاد: أن يكون المرجِّح عالماً لأدلة واللغة العربية ومقاصد الشريعة.

الإحاطة قوال المفسرين/الأصوليين: معرفة الآراء السابقة لضمان عدم الخروج بقول مختزع يخرق الإجماع.

العدالة والضبط: لضمان الأمانة العلمية في نقل الآراء وتوجيهها.

ثانياً: ألفاظ الترجيح عند الإيجي:

1- الألفاظ الصريحة: (الأرجح، المختار، الصواب، الظاهر، الأولى).

2- الألفاظ الضمنية: تقديم قول على آخر بقوله (وقيل كذا.. والأول أقوى) أو (وعليه الجمهور).

10.3 الترجيحات التفسيرية في سورة الفاتحة والبقرة

أولاً: من هم المغضوب عليهم، ومن هم الضالون؟

قال تعالى: (صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ) (سورة الفاتحة: الآية7).

ترجيح الإمام الإيجي:

" غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ: صِراط غير للَّذِين أردت العقوبة عليهم، أو المراد منهم اليَهود، وَلَا الضَّالِّينَ: للَّذِين عدلوا عن الطَّريق، والمراد منهم: للنَّصارى، وقيل: المراد من الأول الفُسَّاق، ومن الثَّاني الكفار" (Al-Iji, 2004, 1/24) .

العرض والمناقشة:

للعلماء في تفسيرِ قوله تعالى: (غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ) **و** (الضَّالِّينَ) **قولان:**

القول الأول: ذهب المفسرون نَّ المراد من قوله تعالى: (الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ) اليهود، والمراد بقوله: (الضَّالِّينَ) لنَّصارى، ومن هؤلاء المفسِّرين: مقاتل بن سليمان، والسَّمرقندي، ومكي القَيسي، والواحدي، والسَّمعاني، وابن عطية، وأبو جعفر الخَزرجي، وابن الجوزي، والقُرطُبي، وابن جزيّ، وابن كَثِير، والثَّعالبي، والآلوسي، ومحمد رشيد رضا (Al-Balkhi, 2003, 1/26)، وهذا القَول هو ما رجَّحهُ الإمام الإيجي في تفسيره.

وقد ذكر هذا القول التَّفسير عدد من المفسِّرين منهم: السَّمرقندي والشَّوكاني·

قال السَّمرقندي: إنَّ (الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ): اليهود، و (الضَّالِّينَ) أراد به للنَّصارى (Al-Samarqandi, 1986, 1/83).

وقال الشَّوكاني:" والمصير إلى هذا التَّفسير للنَّبوي متعين، وهو للَّذِي إتفق عليه أئمة التَّفسير من السَّلف(Al-Shawkani, 1994, 1/25)، **وقد إستدل أصحاب هذا القول بالآتي:**

- الآيات المبينة أنَّ أخصَّ أوصاف اليهود هي صفةُ الغضب ؛ كما في قَولِهِ تَعالَى: ﴿فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ (سورة البقرة: الآية 90)، وقوله تعالى: (مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ) (سورة المائدة: الآية 60).

- الآ تـ للَّتي بينت أنَّ أخصَّ أوصاف للنَّصارى هـو الضَّلال، كملـفِي قَولِهِ تَعالَى: (قَدْ ضَـلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَـلُّوا كَثِيرًا وَضَـلُّوا عَنْ سَـوَاءِ السَّـبِيلِ) (سـورة المائدة: الآية 77).
- وما رواه ابن أبي حاتم بسنده عن عدي بن حاتم قال: قال رسول (عليه الصلاة والسلام): "إنَّ (الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ): لليَهُودُ، و(الضَّالِّينَ): النَّصَارَى" .
- قال ابن أبي حاتم: "ولا أعلم بين المفسِّرين في هذا اختلافا" (Ibn Abi Hatim, 1999, 1/23).

القَول الثَّاني: وذهب بعض المفسِّرين كابن كثير وابن عاشور (Ibn Kathir, 1999, 1/29) إلى أنَّ ما ورد عن للنَّبي(عليه الصلاة والسلام)من تفسيرها ليهود والنصارى إنَّما هو من قبيل تمثيلُ العام وضح أفراده وأشهرها لا التَّخصيص ولا الحصر لأولى.

قال ابن كثير في تفسير قوله تعالى: (الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ): وهم للَّذِين فسدت إرادتهم فعلموا الحق وعدلوا عنه، ولا صراط الضَّالِّينَ: وهم للَّذِين ؛ فقدوا العلم، فهم هائمون في الضلالة لا يهتدون إلى الحق، وأكد الكلام ب (لا)، ليدل على أنَّ ثمَّة مسلكين فاسدين، وهما طريقة اليهود والنَّصارى، فإنَّ طريقة أهلُ الإيمان مشتملة على العلم لحق والعمل به، واليهود ؛ فقدوا العمل، والنَّصارى ؛ فقدوا العلم، ولهذا كان الغضب لليهود والضَّلال للنصارى، وكلٌ من اليهود والنَّصارى ضالٌ مغضوب عليه، لكنَّ أخصَّ أوصاف اليهود الغضب، كما قال تعالى عنهم: (مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ) (سورة المائدة: الآية 60)، وأخصُّ أوصاف للنَّصارى الضَّلال كما قال تعالى عنهم: (قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ) (سورة المائدة: الآية 77). وهذا ما جاءت به الأحاديث والآ ر(Ibn Kathir, 1999, 1/29).

وهـــــذا القَول قد استحسنه أيضاً القُرطُبي مع ترجيحه للقول الأول؛ حيث قال: وقيل: المغضوبُ عليهم تّباع للبـدع، والضَّالين عن سنن الهدى، قلت: وهـذا حسن، وتفسيرللتي أولى وأعلى وأحسن(Al-Qurtubi, 2005, 1/231).

وقالـلبـن عاشور: وليس يلزم اختصاص أول الوصفـين ليهـود والثَّاني لنصارى، فإنَّ ـفي الأمم أمثالهم، وهذا الوجهفي التَّفسيرهـوالَّذِي يستقيم معه مقام الدُّعاء لهداية إلى الصَّراط المستقيم، ولو كان المرادين اليهـــودية ودينللنَّـــصرانية؛ لكان الدُّعـــاء تحصيلاً للحاصل، فإنَّ الإسلام جاء سخاً لهما (Ibn Ashur, 1997, 1/196).

يقول صاحب تيسير الكريم الرحمن: غير صراط المغضوب عليهم:لـلَّـــذِين عرفوا الحقّ وتركوه كاليهـــود ونحوهم، ولا صراط الضَّالين:لـلَّـذِين تركوا الحقّ علـى جهلٍ وضلال كالنَّصارى ونحوهم (Al-Sa'di, 2000, 1/37).

وأمَّا الاستدلال بحديث عدي بن حاتم المتقدِّم فليس يحصر الغضب والضَّلالـفـــي اليهـــود والنَّصارى دونـمـــن سواهم، وإنَّـــا اقتصرفـــيه علـى بعض أفراد العام، و ُ أعلَم.

التَّرجيح:

بناءً على ما قد سبق – و ُ أعلَم – يتبين لي رجَحان ما ذهب إليه الإمام الإيجي وجُمهور المفسِّرينلـلَّذِين استدلوا على ترجيحهم هذا بتفسير القرآن لقرآن، وهي أولى طرق التَّفسير، وبدلالةِ كلٍمـن قواعد للتَّرجيح الآتية:

- **قاعدة:** القَوْلُ لـلَّـذِي تُؤَيِّدُهُ آ َتٌ قُرْآنِيَّةٌ مُقَدَّمٌ عَلَى مَا عُدِمَ ذَلِكَ (Al-Harbi, 1996, 1/312).
- **قاعدة:** تَفْسِيرُ جُمْهُورِ السَّلَفِ مُقَدَّمٌ عَلَى كُلِّ تَفْسِيرٍ شَاذٍّ (Al-Harbi, 1996, 1/288).
- **قاعدة:** يَجِبُ حَمْلُ نُصُـــوصِ الوَحْيِ عَلَى العُمُومِ مَا لَمْ يَرِدْ نَصٌّ لِتَّخْصِـــيصِ (Al-Harbi, 1996, 1/387).

ثانياً: المُراد بالشَّجرة.

قال تعالى: (وَقُلْنَا ۟ آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ) (سورة البقرة: الآية 35) .

ترجيح الإمام الإيجي:

" (وَكُلَا مِنْهَا) أكلاً، (رَغَدًا) واسعًا، (حَيْثُ شِئْتُمَا) أي: مكان من الجنَّة،(وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ الشَّجَرَةَ) لأكل، والأصح أنَّها شجرة معينة لا تتعين عند " (Al-Iji, 2004, 1/41).

العرض والمناقشة :

ذكر المفسرون في تفسير الشَّجرة عشرة أقوال وهي:

- القَول الأول: المراد لشَّجرة: عدم التَّعيين .
- القَول الثَّاني: المراد لشَّجرة: البر والسَّنبلة.
- القَول الثَّالث: المراد لشَّجرة:التِّين.
- القَول الرَّابع: المراد لشَّجرة: الكرم.
- القَول الخامس: المراد لشَّجرة: شجرة الكافور.
- القَول السَّادس: المراد لشَّجرة: شجرة العلم وفيها من كل شيء.
- القَول السَّابع: المراد لشَّجرة: جنس الشَّجر.
- القَول الثَّامن: المراد لشَّجرة هي الشَّجرة الَّتي تحتك بها الملائكة للخلود.
- القَول التَّاسع: المراد لشَّجرة: التَّفاح.
- القَول العاشر: المراد لشَّجرة: الحنظل(Al-Mawardi, n.d., 2/209).

ورجح الإمام الإيجي إنَّ المراد لشَّجرةفي هذه الآية هي: شجرة معينة لا تتعين عند ، وقد وافق الإيجيفي ترجيحه أكثر المفسِّرين ومنهم: الحسين بن الفضل، والطَّبري، والواحدي، والرَّازي، وابن عطية (Al-Tabari, 2004, 1/521).

وقال أصحابُ هذا القَول: ليسفي ظاهر الكلام ما يدل على التَّبيين، إذ لا حاجة إليه ؛ لأنَّه ليس المقصود تعرف عين تلك الشَّجرة، وما لا يكون مقصود لا يجب بيانه.

وقال لقَول الثَّاني:لابن عبَّاس(رضي عنهما)، وعطية والحسن، ووهب بن منبه، وقَتادة، ومقلتل، وأبو مالك، وهوَ قولُ أهل التَّوراة، وقال به الزُّحيلي (Al-Zuhayli, 1998, 8/161).

والقَول الثَّالث:هو قولُلابن مسعود، وسعيد بن جبير، وإحدى الرُّوا ت عنلابن عبَّاس(رضي عنهما) (Al-Iji, 2004, 1/519)

والقَول الرَّابع: قول قَتادة، وابن جريج(Al-Iji, 2004, 1/520)، ونسبه إلى جمعمن الصَّحابة.

والقَول الخامس: قولُ علي بن أبي طالب (رضي عنه) (Al-Mawardi, n.d., 2/205)

والقَول السَّادس: قولُ الكلبي(Al-Tabari, 2004, 1/519).

والقَول السَّابع: قولُ الثَّعلبي، والبغوي، وابن عطية(Ibn Atiyyah, 2002, 1/137).

والقَول الثَّامن: قولُ يعقوب بن عتبة، وابن جدعان (Al-Balkhi, 2003, 2/31).

والقَول التَّاسع: وهوَ قولُ ابن الخطيب.

والقَول العاشر: حكاهُ محمد بن إسحاق عن أهل الكتابين(Al-Mawardi, n.d., 2/209).

التَّرجيح:

يتبين لنا- و ُ تَعالى أعلَم- أنَّ الرَّأي الراجح هو القول الَّذي رجحه **الإيجي** ومن وافقه، وبناءً على القاعدة التَّرجيحية:

- **قاعدة:** لَا يَصِحُّ حَمْلُ الآية عَلَى تَفْسِيرَاتٍ وَتَفْصِيلَاتٍ لِأُمُورٍ مَغِيبَةٍ لَا دَلِيلَ عَلَيْهَا مِنَ القُرْآنِ أَوِ السُّنَّةِ (Al-Harbi, 1996, 1/226).

ثالثاً: ما المقصود بالعهد؟

قال تعالى: (وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ) (سورة البقرة: الآية ١٢٤).

ترجيح الإمام **الإيجي**: "(إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا): يقتدى بك وإمامته مؤبدة إلى السَّاعة، (قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي)، عطف على الكاف، أي: اجعل من أولادي أئمة، (قَالَ): ، (لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ)، في تفسيره أيضًا كثير خِلاف الأرجح انَّه إجابة لملتمسه وإشارةً إلى أنَّ في ذريته من لا يصلُح للإمامة والنُّبوة " (Al-Iji, 2004, 1/93).

العرض والمناقشة :

ذكر أهل التَّأويل في المقصود لعهد في قَولِهِ تَعالَى: (لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ) أقوالاً :

القَول الأول: إنَّ المراد به الإمامة، وهو ما رُوي عن ابن عبَّاس (رضي عنهما) وسعيد بن جبير، ومجاهد، وهو قولُ الطَّبري، وابن أبي حاتم، والجصاص، والبغوي، وابن عطية، وابن الجوزي، والفخر الرَّازي، والقُرطُبي، وأبو حيَّان، والآلوسي، وابن كثير،

والآلوسي، والسَّعدي، والشَّنقيطي(Al-Iji, 2004, 20/3)، وهو ما رجَّحهُ الإمام الإيجي .

واستدلوا لذلك بظاهر الآية، وسياقها، قال الطَّبري: هذا خبر من عن أنَّ الظَّالم لا يكون إماماً يَقتدِي به أهل الخير؛ لأنَّ الإمامة إنَّما هي لأوليائه، وأهل طاعته (Al-Tabari, 2004, 20/3).

وقال ابن سعدي: لا ينال الإمامة في الدِّين من ظلم نفسه، وضرها، وحطَّ قدرها، بل منافاة الظُّلم لهذا المقام، فإنَّه مقام آلته الصَّبر، واليقين، ونتيجته أن يكون صاحبه على جانب عظيم من الإيمان، والأعمال الصَّالحة، والأخلاق الجميلة، والشَّمائل السَّديدة، والمحبة التَّامة، والخشية والإ بة، فأين الظُّلم، وهذا المقام؟ (Al-Sa'di, 2000, 65).

وقال الشَّنقيطي: أي: لا ينال الظَّالمين عهدي لإمامة على الأصوب(Al-Shanqiti, 1995, 741/4).

القَول الثَّاني: إنَّ المراد به: النُّبوة، رُوي عن ابن عبَّاس (رضي عنهما) والسَّدي (Al-Khazraji, 2005, 108/2).

القَول الثَّالث: إنَّ المراد به: الأمان من النَّار، رُوي عن قَتادة، واختاره الزَّجاج، وقال:" هذا قولٌ حسن" (Al-Tabari, 2004, 20/3).

التَّرجيح:

القَول الرَّاجِح – و ُ أعلَم – هو القَول الأول ؛ وذلك لأُمور :

الأول: إنَّ سِياق الآية يدل على هذا المعنى .

الثَّاني: إنَّه قول جُمهور أهل التَّأويل .

الثَّالث: إنَّ المعنى اللغوي لكلمة (إمام) يسند هذا القَول ويقويه، قال الأزهري: (والإمام): كل من إئتم به قوم كانوا على الصَّراط المستقيم، أو كانوا ضالين.

الرَّابع: لأنَّ اختيار الإمام الإيجي يوافق قواعد للتَّرجيح الآتية:

- قاعدة: القَوْلُ الَّذِي يُعَظِّمُ مَقَامَ النُّبُوَّةِ وَلَا يَنْسِبُ إِلَيْهَا مَا لَا يَلِيقُ بِهَا أَوْلَى بِتَفْسِيرِ الآية (Al-Harbi, 1996, 1/328).
- قاعدة: كُلُّ قَوْلٍ طَعَنَ فِي عِصْمَةِ النُّبُوَّةِ وَمَقَامِ الرِّسَالَةِ فَهُوَ مَرْدُودٌ (Al-Harbi, 1996, 1/298).
- قاعدة: يَجِبُ حَمْلُ نُصُوصِ الوَحْيِ عَلَى الحَقِيقَةِ (Al-Harbi, 1996, 1/387).
- قاعدة: لَا يَجُوزُ لِلعُدُولُ عَنْ ظَاهِرِ القُرْآنِ إِلَّا بِدَلِيلٍ يَجِبُ الرُّجُوعُ إِلَيْهِ(Al-Harbi, 1996, 1/137).
- قاعدة: تَفْسِيرُ جُمْهُورِ السَّلَفِ مُقَدَّمٌ عَلَى كُلِّ تَفْسِيرٍ شَاذٍّ. (Al-Harbi, 1996, 1/288).

رابعاً: المُراد بقوله تعالى: (وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ).

قال تعالى: (رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ) (سورة البقرة: الآية 128).

ترجيح الإمام الإيجي:

" (رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ): مخلصين منقادين(وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا)، أي: اجعل بعض أولاد ، (أُمَّةً): جماعة، (مُسْلِمَةً لَكَ): خاضعة مخلصة والأصح أنَّها تعم العرب وغيرهم، (وَأَرِنَا): أبصر ، (مَنَاسِكَنَا): معالم حجنا أو مذابحنا، (وَتُبْ عَلَيْنَا): مما فرط عنا،(إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ): للتائب" (Al-Iji, 2004, 1/94).

العرض والمناقشة :

اختلف المفسرون في المراد بقوله: (وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ)على قولين:

القَول الأول: المرادهم: العرب وغير العرب، وهو قولُ الطَّبري، والماتريدي، والسَّمرقندي، وابن أبي زمنين، والثَّعلبي، ومكي بن أبي طالب، والواحدي، والرَّاغب الأصفهاني، والبَغوي، والزَّمخشَري، وابن الجوزي، والرَّازي، والبيضاوي، والنَّسفي، وابن جُزي، والخَازن، وابو حيَّان، والنِّيسابوري، والثَّعالبي، وابن عاشور(Al-Tabari, 2004, 3/74)، وهو القَولُ الَّذِي رجَّحهُ الإمام الإيجي.

واستدل أصحاب هذا القَول بما يلي:

1. بقوله تعالى: (رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) (سورة البقرة: الآية 129).
2. بما روي عن مجاهد ﷺ قوله: (وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ) (سورة البقرة: الآية 124) قال لإبراهيم: إني مبتليك مر فماهو ؟ قال: تجعلني للناس إماماً، قال: نعم قال: ومن ذريتي؟ قال: لا ينال عهدي الظالمين قال: تجعل البيت مثابةً للناس؟ قال: نعم، قال: وأمنا؟ قال: نعم، قال: وتجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمةً مسلمة لك؟ قال: نعم، قال: وترنا مناسكنا وتتوب علينا ربنا أنك أنت التَّواب الرحيم؟ قال: نعم، قال: وتجعل هذا البلد آمناً قال: نعم، قال: وترزق أهله من الثَّمرات من آمن لله؟ قال: نعم، قال ابن أبي نجيح: سمعت من عكرمة، فعرضته على مجاهد فلم ينكره (Ibn Kathir, 1999, 1/356).

القَول الثَّاني: أراد به العرب؛ لأنَّهم من ذريتهما، وهو ما رجَّحهُ القُرطُبي، واختاره الكرماني، وذكره السُّيوطي(Al-Suyuti, 2003, 1/331).

وهذا القَول ضعيفٌ؛ فقد كان في بلد إبراهيم (عليه السلام) العرب وغير العرب فلا يمكن حصر ذريتهما لعربي فقط، ثُمَّ إنَّ العرب فيهم العادل والظَّالم ولا ينال عهد تعالى الظَّالمين، وعليه لا يمكن قبول القَول الثَّاني.

وردَّ الطَّبري هذا القَول بقوله: وهذا قول يدل ظاهر الكتاب على خلافه؛ لأنَّ ظاهره يدل على أنهما دعوا أن يجعل من ذريتهما أهل طاعته وولايته، والمستجيبين

لأمره، وقد كان في ولد إبراهيم العرب وغير العرب والمستجيب لأمر والخاضع له لطاعة، من الفريقين فلا وجه لقول من قال: عَنى إبراهيم بدعائه ذلك فريقاً من ولده عيالهم دون غيرهم، إلا التَّحكم للَّذِي لا يعجز عنه أحد، وأمَّا الأمة في هذا الموضع، فإنَّه يعني بها الجماعة من النّاس، من قول تعالى: (وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ) (سورة الأعراف: الآية 159) فلا يجوز العدول عن ظاهر القرآن الا بدليل، وهنا جاء الدليل السَّمعي الَّذِي صرف النّص عن ظاهره فتحقق الشَّرط، و أعلَم(Al-Tabari, 2004, 3/74).

يقول الراغب الاصفهاني:" فإن قيل: ولِمَ قَيد فقال: (وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ) ولم يعمم؟ قيل: إنَّ هذه منزلة شريفة لا يكاد يتخصص بها إلا الواحد فالواحد في برهة بعد برهة، وعلم أنَّ الحكمة الإلهية لا تقتضي ذلك؛ فإنَّه لو جعل النّاس كلهم كذلك لما تمشى أمر العالم إذ كان العالم يفتقر إلى كون أفاضل في وأوساط وأراذل لتولي عمارته، والقيام بتمشية أموره(Al-Tabari, 2004, 3/74).

وقال الطَّبري: وأمَّا قوله: (وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ)، فإنَّهما خصا بذلك بعض الذُّرية؛ لأنَّ تعالى قد كان أعلم إبراهيم خليله (عليه السلام) قبل مسألته هذه، إنَّ من ذريته من لا ينال عهده؛ لظلمه وفجوره فخصا لدَّعوة بعض ذريتهما (Al-Tabari, 2004, 3/74).

قال مكي بن أبي طالب: وقوله في الدُّعاء: (وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ)، دخول من يدل على التَّخصيص لبعض الذرية؛ لأنَّ تعالى قد أعلَم إبراهيم (عليه السلام) إنَّ من ذريته من لا ينال عهده؛ لظلمه وفجوره فخصَّ إبراهيم (عليه السلام) بدعوته، ولم يعم لما تقدَّم عنده من الخبر عن تعالى(Makki, 2008, 1/443).

فالخطاب هنا موجه للفئة غير الظَّالمة أي المؤمنة فلا يعقل أن يطلب النَّبي إبراهيم (عليه السلام) من (عز وجل) استخلاف الأرض من بعده بذريةٍ ويكون الدُّعاء

غير مخصص بفئةٍ صالحة، فلو كان الدُّعـــاء عام للعرب لكان المقصود منه الصَّالح والطَّالح وهذا لا يليق بمقام نبي .

الترجيح:

بناءً على ما قد سبق يتبين لنا –و ُ أعلَم– رجحان القَول الأول، وهو ما رجَّحهُ الإمام الإيجي وجُمهور المفسِّرين للَّذِين استدلوا على ترجيحهم هذا بتفسير القرآن لقرآن وهي أولى طرق التَّفسير، وبدلالة إنَّ القَول الأول تؤيده آ ت قرآنية منها قوله تعالى: (قُلْ َ لَّيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ا ِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا)(سورة الْأَعْرَافِ: الآية (158)، فالقَول للَّذِي تؤيده آ ت قرآنية مقدم على غيره، وبناءً على قواعد للتَّرجيح الآتية:

- قاعدة: القَوْلُ لِلَّذِي تُؤَيِّدُهُ آ َ تٌ قُرْآنِيَّةٌ مُقَدَّمٌ عَلَى مَا عُدِمَ ذَلِكَ (Al-Harbi, 1996, 1/312).
- قاعدة: القَوْلُ الَّذِي يُعَظِّمُ مَقَامَ لِلنُّبُوَّةِ وَلَا يَنْسِبُ إِلَيْهَا مَا لَا يَلِيقُ بِهَا أَوْلَى بِتَفْسِيرِ الآية (Al-Harbi, 1996, 1/328).
- قاعدة: كُلُّ قَوْلٍ طَعَنَ فِي عِصْمَةِ لِلنُّبُوَّةِ وَمَقَامِ الرِّسَالَةِ فَهُوَ مَرْدُودٌ (Al-Harbi, 1996, 1/328).

4 الخاتمة والنتائج

في ختام هذا البحث للذي تناول النزجيحات التفسيرية عند الإمام الإيجي من خلال تفسيره جامع للبيان في تفسير للقرآن، تبيّن أن الإمام الإيجي قد تميز منهج علمي رصين في النزجيح بين الأقوال، قائم على أسس دقيقة من اللغة والسياق والفقه وأصول التفسير، مع عناية ظاهرة بجمع الأقوال ونقدها، ثم اختيار ما يراه أرجح بدليل واضح وحجة بينة .

وقد أظهرت الدراسة النتائج الآتية:

1. منهجية النزجيح: "أظهرت الدرلسة أن الإمام الإيجي لم يكن قلاً للأقوال فحسب، بل كان محققاً يمتلك أدوات ترجيح واضـــحة، حيث بلغت النزجيحات الصـــريحة في الجزء الأول قدراً كبيراً، مما يعكس شخصيته العلمية المستقلة.
2. الارتكاز اللغوي: بينت الدرلسة اعتماد الإمام الإيجي بشكل ولسع على القواعد اللغوية كمرجح لُســـلســـي، وتقديم الحقيقة الشـــرعية على اللغوية عند التعارض، مما يبرز ثره بملكتيه الأصولية واللغوية.
3. العناية لسياق: خلص البحث إلى أن (السياق القرآني) كان من أهم القرائن التي رجح بها الإيجي بين الأقوال التفســـيرية، حيث كان يرفض الأقوال التي لا تتنلســـب مع سباق الآية ولحاقها، حتى وإن كانت مروية.
4. الموقف من الجمهور: كشـفت الدرلسـة أن الإيجي في ترجيحاته لجزء الأول غالباً ـما يميل إلى ـما ذهب إليه جمهور المفســـرين، لكنه في مواضـــع دقيقة تفرّد ختيارات تعكس عمقه الكلامي (العقدي) خاصة في الآ ت التي تحتمل وجوهاً اعتقادية.
5. الأدوات اللفظية: لستطاعت الدرلسة حصر أهم الصيغ التي لستخدمها الإيجي في ترجيحاته، وتبيين الفرق بين ترجيحه الصـــريح (كقوله: والأظهر، والأصـــح) وترجيحه الضمني الذي يُفهم من خلال تقديمه لقول على آخر.

5 التوصيات:

1. يوصي الباحث بضرورة لستكمال درلسة النزجيحات التفسيرية للإمام الإيجي في بقية أجزاء القرآن الكريم ـما أظهرته ـهذه ـللدرلســـة من عمق وأصـــللة في منهجه لجزء الأول.
2. يوصـــي البحث جراء درلســـات مقارنة بين ترجيحات الإمام الإيجي وترجيحات معاصـــريه من المفســـرين (كالبيضـــاوي والنســـفي)، لبيان مدى لســـتقلالية المدرســـة التفسيرية في ذلك العصر.

3. يوجه الباحث عناية الدارسين إلى أهمية التنقيب عن القواعد الأصولية والكلامية التي وظفها الإمام الإيجي في ترجيحاته لما لها من أثر كبير في فهم النص القرآني وفق رؤية منهجية محكمة.

REFERENCES

Al-Āmidī, Sayf al-Dīn. (1986). *Al-Iḥkām fī uṣūl al-aḥkām*. Beirut: Dār al-Kitāb al-ʿArabī.

Al-Bājī, Abū al-Walīd Sulaymān ibn Khalaf. (2003). *Al-Ḥudūd fī al-uṣūl* (Edited by Muḥammad Ḥasan Muḥammad Ismāʿīl, 1st ed.). Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

Al-Barzanjī, ʿAbd al-Laṭīf ʿAbd Allāh. (1993). *Al-Taʿāruḍ wa-al-tarjīḥ bayna al-adillah al-sharʿiyyah* (1st ed.). Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

Al-Ḥamawī, Yāqūt ibn ʿAbd Allāh. (1995). *Muʿjam al-buldān* (2nd ed.). Beirut: Dār Ṣādir.

Al-Ḥanbalī, Abū al-Barakāt. (1985). *Al-Muhadhdhab fī fiqh al-Imām Aḥmad*. Riyadh: Maktabat al-Rushd.

Al-Ḥarbī, Ḥusayn ibn ʿAlī. (1996). *Qawāʿid al-tarjīḥ ʿinda al-mufassirīn: Dirāsah naẓariyyah wa-taṭbīqiyyah* (1st ed.). Riyadh: Dār al-Qāsim.

Al-Ḥasanī, ʿAbd al-Ḥayy. (1999). *Nuzhat al-khawāṭir (al-Iʿlām bi-man fī tārīkh al-Hind)* (1st ed.). Beirut: Dār Ibn Ḥazm.

Al-Ījī, ʿAḍud al-Dīn ʿAbd al-Raḥmān. (2004). *Jāmiʿ al-bayān fī tafsīr al-Qurʾān* (Edited by Aḥmad Ḥasan Hindāwī, 1st ed.). Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

Al-Isnawī, Jamāl al-Dīn ʿAbd al-Raḥīm. (1999). *Nihāyat al-sūl fī sharḥ minhāj al-wuṣūl* (1st ed.). Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

Al-Māwardī, Abū al-Ḥasan ʿAlī ibn Muḥammad. (n.d.). *Al-Nukat wa-al-ʿuyūn (Tafsīr al-Māwardī)*. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

Al-Munāwī, ʿAbd al-Raʾūf. (1990). *Al-Tawqīf ʿalá muhimmāt al-taʿārīf* (1st ed.). Cairo: ʿĀlam al-Kutub.

Al-Qayrawānī, Makkī ibn Abī Ṭālib. (2008). *Al-Hidāyah ilá bulūgh al-nihāyah fī ʿilm maʿānī al-Qurʾān wa-tafsīrih*. Sharjah: University of Sharjah.

Al-Qurṭubī, Muḥammad ibn Aḥmad. (2003). *Al-Jāmiʿ li-aḥkām al-Qurʾān*. Cairo: Dār ʿĀlam al-Kutub.

Al-Rāzī, Fakhr al-Dīn. (1997). *Al-Maḥṣūl* (3rd ed.). Beirut: Muʾassasat al-Risālah.

Al-Saʿdī, ʿAbd al-Raḥmān ibn Nāṣir. (2000). *Taysīr al-Karīm al-Raḥmān fī tafsīr kalām al-Mannān*. Beirut: Muʾassasat al-Risālah.

Al-Sakhāwī, Muḥammad ibn ʿAbd al-Raḥmān. (1993). *Al-Tuḥfah al-laṭīfah fī tārīkh al-Madīnah al-sharīfah*. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

Al-Sakhāwī, Shams al-Dīn. (1995). *Al-Ḍawʾ al-lāmiʿ*. Cairo: Maktabat al-Ḥayāh.

Al-Samarqandī, Naṣr ibn Muḥammad. (1986). *Baḥr al-ʿulūm*. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

Al-Shawkānī, Muḥammad ibn ʿAlī. (1999). *Irshād al-fuḥūl ilá taḥqīq al-ḥaqq min ʿilm al-uṣūl*. Beirut: Dār al-Kitāb al-ʿArabī.

Al-Shawkānī, Muḥammad ibn ʿAlī. (n.d.). *Al-Badr al-ṭāliʿ bi-maḥāsin man baʿda al-qarn al-sābiʿ*. Cairo: Dār al-Kitāb al-Islāmī.

Al-Subkī, Tāj al-Dīn. (1993). *Ṭabaqāt al-Shāfiʿiyyah al-kubrā* (2nd ed.). Cairo: Hijr.

Al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn. (2003). *Al-Durr al-manthūr fī al-tafsīr bi-al-maʾthūr*. Beirut: Dār al-Fikr.

Al-Ṭabarī, Muḥammad ibn Jarīr. (2004). *Jāmiʿ al-bayān ʿan taʾwīl āy al-Qurʾān*. Cairo: Dār al-Salām.

Al-Ziriklī, Khayr al-Dīn. (2002). *Al-Aʿlām* (15th ed.). Beirut: Dār al-ʿIlm li-al-Malāyīn.

Ibn Abī Ḥātim, ʿAbd al-Raḥmān ibn Muḥammad. (1999). *Tafsīr al-Qurʾān al-ʿaẓīm*. Mecca: Maktabat Nizār Muṣṭafá al-Bāz.

Ibn al-ʿImād al-Ḥanbalī, ʿAbd al-Ḥayy. (1986). *Shadharat al-dhahab*. Beirut: Dār Ibn Kathīr.

Ibn al-Najjār, Muḥammad ibn Aḥmad. (1997). *Sharḥ al-kawkab al-munīr* (Edited by Muḥammad al-Zuḥaylī and Nazīh Ḥammād, 2nd ed.). Riyadh: Maktabat al-ʿUbaykān.

Ibn ʿĀshūr, Muḥammad al-Ṭāhir. (1997). *Al-Taḥrīr wa-al-tanwīr*. Tunis: Dār Saḥnūn.

Ibn ʿAṭiyyah al-Andalusī, ʿAbd al-Ḥaqq. (2002). *Al-Muḥarrar al-wajīz*. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

Ibn Baṭṭūṭah, Muḥammad ibn ʿAbd Allāh. (1987). *Tuḥfat al-nuẓẓār*. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-ʿUlūm.

Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris. (1979). *Muʿjam maqāyīs al-lughah*. Beirut: Dār al-Fikr.

Ibn Kathīr, Ismāʿīl ibn ʿUmar. (1999). *Tafsīr al-Qurʾān al-ʿaẓīm* (2nd ed.). Riyadh: Dār Ṭaybah.

Ibn Manẓūr, Muḥammad ibn Makram. (1993). *Lisān al-ʿArab* (3rd ed.). Beirut: Dār Ṣādir.

Kātib Čelebī (Ḥājjī Khalīfah), Muṣṭafá ibn ʿAbd Allāh. (1941). *Kashf al-ẓunūn ʿan asāmī al-kutub wa-al-funūn*. Baghdad: Maktabat al-Muthanná.

Muqātil ibn Sulaymān. (2003). *Tafsīr Muqātil ibn Sulaymān*. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth